9- شرح مختصر لكتاب الحج من بلوغ المرام - فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصقير - 72 شوال 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولولاة امورنا ولجميع المسلمين. امين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ - 00:00:00

في كتاب الحج قال رحمه الله باب وجوه الاحرام وصفته عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة. ومنا من اهل بحج. واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج - 00:00:20

فاما من اهل بعمرة فحل. واما من اهل بحج او جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر. متفق عليه. بسم الله الرحمن قال رحمه الله تعالى باب وجوه الاحرام وصفته. الوجوه بمعنى الصفات. والمراد بذلك انواع النسك - 00:00:41

والانساك المشروعة ثلاثة. وهي التمتع والقران والافراد. فاما التمتع فهو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج. ويفرغ منها ثم يحرم بالحج في عامه. فلابد ان تكون العمرة في اشهر الحج ولابد ان يفرغ منها ولابد ان يحج من عامه. فلو احرم بالعمرة في رمضان ثم حج - 00:01:01

فليس بمتمتع بان العمرة لم تقع في اشهر الحج. ولو احرم بالعمرة في اشهر الحج ثم حج في من قابل. يعني العام الثاني فليس بمتمتع. لانه لم يجمع بين الحج والعمرة في عام واحد. ولو احرم بالعمرة في اشهر - 00:01:31

الحج ولم يفرغ منها فليس بمتمتع بل يكون في هذه الحال قارنا. اما النوع الثاني من الاساس فهو القراءة وهو ان يجمع بين الحج والعمرة. والقران له ثلاث سور. الصورة الاولى ان - 00:01:51

بالعمرة والحج معا بان يقول لبيك عمرة وحجا. والسورة الثانية ان يحرم بالعمرة اولا ثم يدخل عليها الحج في خشية فوات زمنها. كما حصل لعائشة رضي الله عنها فانها احرمت اول ما احرمت على انها متمتعة. اي انها نوت العمرة ولكن اصابها الحيض او اتاها الحيض - 00:02:11

فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال لها ما يبكيك لعلك نفستي؟ ثم قال لها ان هذا امر قد كتبه الله على بنات ادم افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري. والصورة الثالثة - 00:02:41

من سور القران ان يحرم بالحج اولا. ثم يدخل العمرة عليها. ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل في وادي العقيق وقال يا محمد صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة. اما - 00:03:01

النوع الثالث من الانساك فهو الافراد. وهو ان يحرم بالحج وحده. وليعلم انه ان عمل القارن والمفرد على حد سواء. فلا فرق بين القارئ والمفرد من حيث الافعال. فافعالهما على حد سواء الا انهما يفترقان - 00:03:21

في امرين الامر الاول ان القارن يحصل على نسكين على حج وعمرة. واما المفرد فعلى نسك واحد وهو الحج. والثاني ان القارن يجب عليه الهدي كما يجب على المتمتع. واما المفرد فلا - 00:03:41

هدي عليه وافضل هذه الانساك التمتع الا من ساق الهدي. فالافضل في حقه ان يكون قادرا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لولا اني سقت الهدي لاحللت معكم ولجعلتها عمرا. وانما كان التمتع - 00:04:01

الافضل اولا لانه هو النسك الذي ارشد النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه اليه. ولانه اكثر عملا انه يأتي بعمرة مستقلة وبحج مستقل. ولانه ايسر على المكلف غالبا لانه يتمتع - 00:04:21

بما اباح الله له وما احل له بين عمرته وبين حجه. ثم ذكر المؤلف رحمه الله حديث عائشة الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني عام حجة الوداع. فمنا من اهل بعمرة وهذا هو - 00:04:41

ومنا من اهل بعمرة وحج. وهذا هو القارن ومنا من اهل بحج. وهذا هو المفرد قالت واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. وظاهره ظاهر الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان - 00:05:01

مفردا ولكن هذا ليس مرادا وانما المراد انه اقتصر على افعال المفرد. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان انا قاردا ولهذا قال الامام احمد رحمه الله لا اشك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا والمتعب - 00:05:21

احب الي واعلم ان الاحاديث الواردة في صفة نسك النبي صلى الله عليه وسلم منها ما فيها انه متمتع ومنها ما فيها انه مفرد ومنها ما فيها انه قارن ولا منافاة بينها فان النبي صلى الله عليه - 00:05:41

سلم كان قارنا اما الاحاديث التي فيها انه تمتع فان التمتع يطلق على في عرف الصحابة رضي الله عنهم ووجه ذلك ان القارن يحصل على نسكين. فقد ترفه بترك احد السفرين - 00:06:01

ولانه يجب عليه الهدي. واما الاحاديث التي فيها انه كان مفردا فالمراد بذلك انه اقتصر على اعمال وعلى افعال المفرد لانه لا فرق بين القارن وبين المفرد من حيث الافعال. قالت فاما الذين اهلوا بعمرة - 00:06:21

فحلوا عند قدومهم يعني انهم طافوا وسعوا ثم قصروا او حلقوا. واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة او اهلوا الحج فلم يحلوا حتى كان يوم النحر. وعلى هذا فاذا احرم الانسان القران او احرم - 00:06:41

مفردا فانه اذا قدم مكة فان تيسر له ان يطوف للقدوم ويسعى سعي الحج فهو حسن. ثم يبقى على حرامي الى يوم العيد. فاذا رمى جمرة العقبة وحلق او قصر فانه في هذه الحال يحل التحلل - 00:07:01

الاول وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - 00:07:21